

ويتكون المجلس الوطني لحقوق الانسان، الذي خلف اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية و حماية حقوق الانسان "8 عضوا على أساس التعددية المؤسساتية و الاجتماعية، و تمثيل المرأة و معايير الكفاءة و النزاهة حسب نص المادة 19 من القانون 13-16 المتعلق بتشكيلة المجلس الوطني لحقوق الانسان و كيفية تنظيمه و سيره. و يتكون المجلس من الجمعية العامة، رئيس المجلس، المكتب الدائم و اللجان الدائمة و الأمانة العامة. و تم تنصيب المجلس الوطني لحقوق الانسان في 2017، و يعبر هذا التنصيب عن ميلاد مرحلة جديدة في مجال الدفاع و ترقية هذه الحقوق في الجزائر و التي أصبحت مؤسسة دستورية استشارية بموجب تعديل 2016.

السؤال الثاني: اشرح الوظيفة الاستشارية للمجلس الأعلى للأمن مستعينا بالنصوص القانونية؟ 10 ن

المجلس الأعلى للأمن هيئة استشارية إدارية مهمته تقديم آراء إلى رئيس الجمهورية في كل القضايا المتعلقة بالأمن الوطني.

وبالعودة إلى المواد 105، 106، 107، 108 من التعديل الدستوري 2016، يمكن القول ان المجلس يمكن استشارته في الحالة العادية والاستثنائية المنصوص عليها في المواد السالفة الذكر وذلك بعد اجتماع المجلس الأعلى للأمن.

وبالعودة إلى المادة 197 من التعديل الدستوري 2016، يستشف من هذا النص أن رئيس الجمهورية يبدي رأيه في كل مسألة تتعلق بالأمن وتشمل ميادين النشاط الوطني أو الدولي.

المادة 208 من التعديل الدستوري لسنة 2020: يرأس رئيس الجمهورية المجلس الأعلى للأمن.

يقدم المجلس الأعلى للأمن لرئيس الجمهورية آراء في المسائل المتعلقة بالأمن الوطني. ويحدد رئيس الجمهورية كيفيات تنظيم المجلس الأعلى للأمن وسيره.

وفي إطار قيامه بمهامه، حذر المجلس الإسلامي الأعلى من الوضعية التي آلت إليها مادة التربية الاسلامية في البرامج المدرسية مطالبا بإصلاحات استعجالية لهذه الأخيرة في المنظومة التربوية، كون المادة أساس بناء الشخصية والهوية واقترح المجلس تولى رئاسة الجمهورية التنسيق بين مؤسسات وزارتي الشؤون الدينية والتربية الوطنية، أو تعيين لجنة مصغرة دائمة تبحث هذا الموضوع دوريا وتناقش اقتراحات وإنجازات القطاعين.